. @ 402 @

2118 قرات على محمد بن الفضل ، ثنا محمد بن علي ، انبا محمد بن مزاحم ، عن بكير بن معروف ، عن مقاتل بن حيان : حتى يطهرن يعني يغتسلن من المحيض . قوله تعالى : فاذا تطهرن .

2119 حدثنا ابي ، ثنا ابو صالح ، حدثني معاوية بن صالح ، عن علي بن ابي طلحة ، عن ابن عباس ، يعني قوله : فاذا تطهرن يقول : اذا طهرت من الدم ، وتطهرت بالماء . قال ابو محمد : وروى عن مجاهد وعكرمة والحسن ومقاتل ابن حيان والليث بن سعد ، نحو ذلك . قوله تعالى : فاتوهن من حيث امركم ا .

2120 اخبرنا يونس بن عبد الاعلى قراءة ، انبا ابن وهب ، اخبرني ابو صخر عن ابي معاوية البجلي يعني : عمار الدهني ، عن سعيد بن جبير قال بينا انا ومجاهد جالسان عند ابن عباس اذا اتاه رجل ، فقال الا تشفيني عن اية الحيض ؟ قال : بلى فاقترا : ويسئلونك عن المحيض قل هو اذى الى قوله : فاتوهن من حيث امركم ا فقال ابن عباس : من حيث جاء الدم ، من ثم امرت ان تاتي . قال ابو محمد : وروى عن مجاهد وابراهيم ، انهما قالا : في الفرج . .

والوجه الثاني : .

2121 حدثنا احمد بن سنان ، ثنا عبد الرحمن بن مهدي ، عن سفيان ، عن الاعمش ، عن ابي رزين : فاتوهن من حيث امركم ا قال : من قبل الطهر . قال ابو محمد : وروى عن عكرمة والربيع بن انس وقتادة والضحاك . ومقاتل بن حيان وعطاء الخراساني ، نحو ذلك . .

والوجه الثالث : .

2122 حدثنا محمد بن اسماعيل الاحمسي ، ثنا وكيع ، عن اسماعيل الازرق ، عن ابي محمد الاسدى ، عن ابن الحنفيه ، في قوله : فاتوهن من حيث امركم ا قال : من قبل الحلال ، من قبل التزويج .